

المؤتمر الدولي الخامس عشر للوحدة الإسلامية

كان مبنياً على عدم الانتفاع بالأعيان النجسة انتفاعاً معتداً به، وهذا الحكم مبني على تبدل الموضوع. وإن شئت قلت بتبدل مصداق الموضوع إلى مصداق موضوع آخر، تكون الحرمة والجواز كلاهما حكمين شرعيين واقعيين. تطبيقات عملية إذا وقفت على الروايات الواردة حول تأثير الزمان والمكان، وعلى كلمات المحققين من الفريقين في ذلك المضمار فآن الاوان للبحث عن التطبيقات والفروع المستنبطة على ضوء ذلك الأصل، وبما ان تأثير الزمان والمكان على الاستنباط ليس تأثيراً عشوائياً بل هو خاضع لمنهاج خاص يسير على ضوئه، فلذلك نذكر الأمثلة تحت ضوابط معينة لئلا تقع ذريعة إلى إنكار ثبات الأحكام ودوامها: الأول: تأثيرهما في تطبيق الموضوعات على مواردها لا شك أن هناك أموراً وقعت موضوعاً لأحكام شرعية نظير: 1- الاستطاعة: قال سبحانه: "و[] على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلاً" ([54]). 2- الفقر: قال سبحانه: "إنما الصدقات للفقراء والمساكين... وابن السبيل" ([55]). 3- الغنى: قال سبحانه: "ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف" ([56]). 4- بذل النفقة للزوجة: قال سبحانه: "أسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم" ([57]). 5- إمساك الزوجة بالمعروف: قال سبحانه: "فامسكوهن بمعروفٍ أو سرّوهن بمعروفٍ" ([58]). ومن الواضح أن مصاديق هذه الموضوعات تتغير حسب تغير اساليب الحياة، فالإنسان المستطيع بالأمس للحج، لا يعد مستطيعاً اليوم، لكثرة حاجات الإنسان في